

وسائل الشيعة

[232] ولذلك عملوا بمرسلهم إذا انفرد عن رواية غيرهم. وقال الشيخ - أيضا - في (العدة): أجمعت العصاة على العمل بروايات السكوني وعمار ومن ما ثلها من الثقات. انتهى (1). وهذا القسم كثير يعلم بالتتابع لكتب الرجال وغيرها. وأما الجماعة الذين وثقهم الأئمة عليهم السلام وأثنوا عليهم، وأمرُوا بالرجوع إليهم والعمل برواياتهم ونصبوهم وكلاء وجعلوهم مرجعا للشيعة: فهم كثيرون ونحن نذكر جملة منهم، وأكثرهم مذكور في كتاب (الغيبة) للشيخ. وقد تقدم بعضهم في القضاء (2)، ويأتي جملة أخرى منهم. فمن أجلائهم، وعظمائهم: محمد بن عثمان العمري. وعثمان بن سعيد، العمري. والحسين ابن روح، النوبختي. وعلي بن محمد، السمری. وحران بن أعين. والمفضل بن عمر. والمعلى بن خنيس. ونصر بن قابوس. وعبد الرحمن بن الحجاج. _____ (1) عدة الأصول، للطوسي (ج 1 ص 61 - 63) (2) كتاب القضاء، باب 11 وجوب الرجوع في القضاء والفتوى الى رواية الحديث من الشيعة، ابواب صفات القاضي. (*)
